

قرار رقم: 22/2025 بتاريخ: 28 يوليو 2025

لرئيس مجلس جماعة بوجدور

حول تنظيم مباراة التوظيف في درجة:

مهندس دولة وتقني من الدرجة الثالثة والرابعة وممرض من الدرجة الأولى.

إن رئيس مجلس جماعة بوجدور

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و مناصب الإدارات العمومية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

- وعلى المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2-02-349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 231-92-2 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس (ة) مجلس جماعة بوجدور عن تنظيم مباراة التوظيف في درج التالية:

- (01) مهندس دولة من الدرجة الأولى؛

- (01) تقني متخصص من الدرجة الثالثة؛

- (04) اربع تقنيين من الدرجة الرابعة؛

- (01) ممرض من الدرجة الأولى.

وذلك حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يومه على الساعة الثامنة صباحا بالمكان الذي سيعلم عنه في لائحة المدعوين لاجتياز المباراة.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس دولة من الدرجة الأولى	شهادة مهندس دولة مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا للمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).	الهندسة المدنية	01
تقني من الدرجة الثالثة	- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.	المعلومات، الأنظمة المعلوماتية والشبكات، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلومات، الصيانة المعلوماتية.	01
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.	المعلومات، الأنظمة المعلوماتية والشبكات، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلومات، الصيانة المعلوماتية.	03
		تخصص سيطرة العربات والآليات والأشغال الكبرى مع اشتراط التوفر على رخصة سياسة من نوع D أو C	01
ممرض من الدرجة الأولى	دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. دبلوم الدولة الطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل احد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة؛ إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى 1433 (30 أبريل 2012).	متعدد الاختصاصات	01

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في سبع (07) مناصب..، وتخصص، حسب الدرجة والتخصص، نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر بالنسبة للتقنيين والتقنيين المتخصصين في فاتح يناير 2025، و 45 سنة على الأكثر بالنسبة للمهندسين والممرضين، في فاتح يناير سنة 2025. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون على العنوان التالي: مقر الجماعة الترابية بوجدور، شارع الحسن الثاني، صندوق بريد 170 بوجدور 71000 المملكة المغربية الشريفة، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار وإلى غاية يوم 01 شتنبر 2025.....، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:

www.emploiublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية - www.collectivités-territoriales

و على البوابة الإلكترونية للجماعة الترابية بوجدور. ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز

الاختبار.

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي



إعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
مهندس دولة وتقني من الدرجة الثالثة والرابعة وممرض من الدرجة الأولى.

07 شتنبر 2025

تنظم جماعة بوجدور يومه على الساعة الثامنة صباحا مباراة
 لتوظيف مهندس دولة و(04) تقنيين من الدرجة الرابعة وتقني (01) من الدرجة الثالثة وممرض من الدرجة الأولى
 متعدد الاختصاصات.



مراكز المباراة:

تجرى المباراة المذكورة ب بالمكان الذي سيعلن عنه في لائحة المدعوين لاجتياز المباراة.
 عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (07) سبع مناصب، وتخصص حسب الدرجة والتخصص، 25% منها لفائدة
 الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7 %منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين
 لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418
 الموافق 19 شتنبر 1997.

التخصصات المطلوبة:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس دولة من الدرجة الأولى	شهادة مهندس دولة مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا للمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).	الهندسة المدنية	01
تقني من الدرجة الثالثة	- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.	المعلومات، الأنظمة المعلوماتية والشبكات، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلومات، الصيانة المعلوماتية.	01
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.	المعلومات، الأنظمة المعلوماتية والشبكات، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلومات، الصيانة المعلوماتية.	03
		تخصص سياقة العربات والآليات والأشغال الكبرى مع اشتراط التوفر على رخصة سياقة من نوع D أو C	01
ممرض من الدرجة الأولى	دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. دبلوم الدولة الطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل احد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة؛ إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى 1433 (30 أبريل 2012).	متعدد الاختصاصات	01

شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛

- أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛

- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2025 بالنسبة

للتقنيين والتقنيين المتخصصين و 45 سنة على الأكثر بالنسبة للمهندسين والممرضين في فاتح يناير من

سنة 2025، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل

التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛

- أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول

أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح؛ ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون

صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة، وإلا

اعتبرت غير مقبولة.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مددهما ومعاملتهما كالتالي:

الدرجة المتبارى بشأنها			الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي أو التطبيقي		
الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
- مهندس من الدرجة الاولى - تقني من الدرجة الرابعة - تقني من الدرجة الثالثة - ممرض من الدرجة الاولى	يتضمن موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (Q.C.M) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	ثلاث ساعات (3)	4	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	15 و 45 دقيقة	3	مابين	

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية:

• إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: مقر الجماعة الترابية بوجدور، شارع الحسن الثاني، صندوق بريد 170 بوجدور 71000 المملكة المغربية الشريفة وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم 01.08.2025.....، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

• يتكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني؛

بالنسبة للتقني من الدرجة الرابعة: - نسخة من دبلوم التقني في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح؛

بالنسبة للتقني من الدرجة الثالثة: - نسخة من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛

بالنسبة للتوظيف في التخصص المتعلق بسياسة العربات وآليات الأشغال الكبرى وكذا في ميكانيك وكهرباء السيارات، فيشترط التوفر على رخصة السياقة من نوع C أو D.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛

- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
 - نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
 - شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
 - ويتعين على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر، تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت لاغية؛
 - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
 - علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
 - وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:
- www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، - www.collectivités-territoriales.gov.ma و على البوابة الإلكترونية للجماعة الترابية بوجدور، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.
- إن المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول؛
 - إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي



امضاء: عبد العزيز بابا